لكن ضيافت ابراهيم عليه السلام ملائكه ره عجله مثنوى ايله محرق قلب طلب ايدوب محرقه صاحبيه
سلام ويرد يلر مسلسلى شيخ زاده دن منفهم در امورى جناب حق نهايت سلامت بأخود نهايت
سلامى بيانا حتى مطلع الفجر يسور مشدر حتى تعلق انسه مصدر ايله معمولى بينيني مبتداء ايله فصل لازم
كلمكن تنزله تعلق اولوب غايتده مفيدا جنسدن مفيادده داخل وليسوب نزول ملائكه شفقيك
ظهوردن متنده نهايت بولوب ملائكه كرام ابتداء ليلده فوجا فوجا نازل اولوب مطيعين عابدينه
سلام ويرملرى طلوع فجرده نهايت بولمسين خادمى شيخ زاده مرحوم بيان ايدر لرابو السعود تفسيرنده
تنزله تعلقن ترجيح ايدوب مصدر ايله معمولى ظرفى بينيني مبتداء ايله فصل جائز دين مذهبه بناء حتى
سلامه تعلق ايدوب نهايت تسليم ملائكه يى بيان اولمسين تجويز ايدر مطلع كلمه سى لامك فتحى و
كسرى تقديرلرينه كوره مصدر لطلوع مسلسلنه دركى تقديره مضاف اولان وقت مصدر اولوب
وقت لطلوع الفجر تقديرنده اولق لازم در لامك كسريله كالى قرأى دور لكن مطلع اسم زمان اولوب عنه
كوره زمان لطلوع لكن بيان مسلسلنه اولبجق مضاف تقديرينه حاجت مس اتمز ايكن بيضاوى
مرحومك اولا ترجيحى مرجوح تبر جيح جبيلمزدن اولمسين خادمى مرحوم ذكر ايدر اسم زمان اولوب عنه
كوره لامك كسرى مشرق كبى لازم اولوب لامك فتحيده جائز اولمسين بنه خادمى بيان ايدر
نظم جليلك معناى خفيسى ملائكه كرامك نزولرى بينه منتهى حتى مطلع الفجر ناكم شفقيك ظهوريته
منتهى نازل اولدقلرده وقت فجرده نزولرى انقطاع ايدر ديمك اولا الله اعلم مرادده وهو اسرار

كتابه عفت افندى

بسم الله الرحمن الرحيم وبه

قال الخصى وبحصر فى ثمانية ابواب اقول ظاهر الكلام يشير الى ان الضمير راجع الى علم
المعانى فيرد عليه ظاهره ان انحصار علم المعانى فيها باطل لخروج الموضوع عاد المبادى عن
هذه الثمانية مع دخولها فى علم المعانى لان العلم بسيط اعم من المسائل ومن المبادى والموضوع
ضوعا ولو تفصيلا كما هو المتعارف فاذا اراد ان دفع ذلك واشار الى ان الضمير
راجع الى الحق وان اللام الواقعة عليه اشارة الى المقصود الاصلى الذى هو المعهود فيما بينهم
والى الحصة المعينة عندهم اما بالاستخدام او باعتبار فحوى الكلام ولو بالنظر الى علم المعانى
الاعم المتناول للامور الثلثة وذلك لان الحق فى الفن مقصود اصلى كالمسائل ومقصود تبعى

كالمبادى

ولو اعتبر المعهود والحصة باعتبار
مطلق الحق الاصلى الاعم الشامل لمقاصد
جميع العلوم لصح المعهود والحصة ايضا

كالمبادى والموضوع على ما هو المتعارف عندهم فقال وبحصر الحق من علم المعانى فى الثمانية اى
فى الحقائق منها كما اراد المصنف وفى ذلك وشار فقال كذلك فى ايضاحه فمن وجه هذا الكلام الخاص
على خلاف ذلك فهو لم يطلع على حقيقة المرام وكلمة من بيانية بناء على ان علم المعانى بالمعنى الاخص
وهو معرف بالتعريف السابق فيما سبق فى معنى الكلام وبحصر الحق الاصلى الذى هو علم المعانى بالمعنى الاخص
فيها فالمبين بفتح الباء والمبين بالكسر متغايران بالعنوان والاجمال والتفصيل كما هو فى المعرف
والمعرف فلا يلزم حمل الشئ على نفسه ولا عدم الفائدة ان اريد بوان زعم ويجوز ان يكون كلمة من
للتبعيض فمعنى الكلام وبحصر الحق الاصلى الذى هو عبارة عن جملة المسائل وبعض من علم المعانى بالمعنى
الاعم المتناول للامور الثلثة وعلى كل واحد من التوجيهين فى كلمة من يكون ذلك الانحصار فى قبيل
انحصار الكل فى الاجزاء لا الكلى فى الجزئيات بلا حاجة الى حمل الحق على الجميع اما على الاول فظاهر واما على
الثانى فلان الحق عبارة عن جملة المسائل ايضا فمن قال لو حملت من على التبعيض والحق على حقيقته
للاستغراق ايضا فهو لم يقف المقام حق الوقوف ويندفع به ما قيل ان المتبحر هو الحق من علم المعانى وهو
صادق على كل باب بلا خفاء فالانحصار انحصار فى الجزئيات لا غير وان الاشياء الثلثة خارجة من علم
المعانى بقرينة التعريف المذكور فلا حاجة الى ارجاع الضمير الى الحق منه لاخراجها وان اخراج العلوم
موضوعا عاد المبادى والمسائل كما تقرر فلا ينحصر علم المعانى بتلك المعنى الاعم فى الثمانية ثم حاصل
السؤال ان هذا الكلام باطل لانه كلام فى انحصار علم المعانى فى الثمانية مع انه غير منحصر فيها لدخول الموضوعات
والمبادى فيه على ظاهره لما سبق وخروجها عنها لما سنذكر وكل كلام شانه هذا باطل فكلام المصنف هذا
باطل وحاصل الجواب هى الاولى اما منع المقدمة الاولى من الصغرى ان اريد بالعلم العلم الاعم بسند ان
الضمير راجع الى الحق الاصلى الذى هو علم المعانى بالمعنى الاخص او منع الثانية منها ان اريد به بالمعنى
الاخص بسند ولك بينه ايضا وعلى الثانى هى منع المقدمة الاولى فقط بسند ان الضمير راجع الى
الحق الاصلى الذى هو عبارة عن جملة المسائل وبعض من علم المعانى بالمعنى الاعم ثم المختار هو الاول بالنظر
الى التعريف السابق ولم يقل وبحصر علم المعانى المعرف بذلك التعريف السابق لان ذلك وان يدفع عنه اصل
السؤال حقيقة بالنظر الى الغير لكنه لا يدفع عن ظاهره فى اول الامر والحق هو الثانى بخلاف وبحصر الحق
قولا انحصار الكل فى مفعول مطلق نوعى بقرينة الاضافة والقصر المستفاد من كلمة ما من قبيل القصر الافرادى
على التقسيم الاول من تقسيماته القصر ومن قبيل قصر الموصوف على الصفة على الثانى ومن قصر القلب
على الثالث والحق هو الحق او الانحصار والمقصود عليه انحصار الكل فى الاجزاء فمعنى الكلام على الاول

يستلزم صح

هذه رسالة في بيان الغرض والغاية لابن كمال الوزير بابن كمال باشا

بسم الله الرحمن الرحيم

اذا ترتب على فعل اثر فذلك الاثر من حيث انه نتيجة ذلك الفعل وثمرته يسمى فائدة له ومن حيث
انه طرف الفعل ونهايته يسمى غاية له ففائدة الفعل وغايته متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار
ثم ذلك الاثر ان سمي بهذين الاسمين ان كان سببا لاقدام الفاعل على ذلك الفعل يسمى بالقياس
الى الفاعل غرضا ومقصودا ويسمى بالقياس الى فعله علة غائية فالغرض والعلة الغائية متحدان
بالذات ومختلفان بالاعتبار واذا لم يكن سببا للاقدام كان فائدة وغاية فقط فالغاية اعم
من العلة الغائية اذا عرفت هذا فنقول افعال الله تعالى يترتب عليها مصالح وحكم لا تحصى ولا تعد ٦٧ ب
الاشاعرة والحكماء الى ان تلك الحكم والمصالح غايات لافعاله تعالى ومنافع راجعة الى المخلوقات وليس
شئ منها غرضا وعلة غائية لفعله واستدلوا على ذلك بوجهين احدهما ان من كان فاعلا
لغرض فلا بد وان يكون وجود ذلك الفعل اولى من عدمه بالقياس اليه والا لم يصح ان يكون غرضا
فيكون الفاعل حاصلا لفعله مستفيدا لتلك الاولوية ومستكملا لغيره تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا لا يقال
انما يلزم الاستفادة والاستكمال اذا كانت المنفعة راجعة الى الفاعل اما اذا رجعت كالاحسان
الى المخلوقات فلا انا نقول ان كان احسانه وعدم احسانه اليهم متساويين بالنسبة اليه تعالى
لم يصح الاحسان غرضا وان كان الاحسان اوجح واولى به لزم الاستكمال والثاني من الوجهين ان
غرض الفاعل لما كان سببا لاقدامه على فعل كان ذلك الفاعل ناقصا في فاعليته مستفيدا من
غيره ولا محال اليه كما لا يخفى بل كمال الله تع في ذاته وصفاته يقتضي الكمالية في فاعليته وافعاله
وكمالية افعاله يقتضي ان يترتب عليها مصالح راجعة الى عباده فتلك المصالح غايات
وثمرات لا علل غائية لها وانتفض بما حققنا ان ليس شيئا من افعاله عبثا اي خاليا عن الحكم و
المصالح وان لا سبيل للاستكمال والنقصان الى ساحات عظمته وكبريائه وهذا هو المذهب
الصحيح الذي لا يشوبه شبهة ولا يحوم حوله ريبة وما ورد من الآيات والاحاديث الموجبة
لكون افعاله تعالى معللة بالاغراض فهي محمولة على الغايات المترتبة عليها ومن قال بتعللها بناء
على شهادة ظواهرها فقد غفل عما يشهد به الانظار الصحيحة والافكار الدقيقة واراد اظهار
ما يناسب افهام العامة على مقتضى قولهم كلموا الناس على قدر عقولهم تمت

الرسالة الشريفة

القائل بهذا الانحصار مقصور على انحصار الكل في الاجزاء لا على انحصار الكلي في الجزئيات قوله
والا لصدق علم المعاني الخ دليل على كل واحد من الاثبات والنفي فعلى الاول لو لم يكن الانحصار من
قبيل الاول بل من الثاني لصدق الخ وعلى الثاني لو كان من الثاني دون الاول لصدق المحال فيهما مثلا مان
على كل منهما الآن قوله لصدق علم المعاني محمول على ظاهره ولا يحتاج الى حذف على التوجيه الاول في كلمة من
من وعلى الثاني يحتاج الى الحذف بان يقال لصدق الحق من علم المعاني بل التحقيق ان يحتاج الى الحذف
على كل منهما ليكون آخر الكلام فعلى الاول بان يقال لصدق الذي هو علم المعاني الخ وعلى الثاني لصدق
الحق الذي هو بعض منه الخ ولو حمل كلمة من على البيان وحذف صلة الحق وقيل المراد بحصر الحق في الفن
من علم المعاني الخ بناء على ان الظاهر ان يكون الضمير راجعا الى الفن وان الحق من الفن هو المسائل لا
استقام الكلام ايضا وكذا لو حمل العلم الملكة وكلمة من على الصلة وقيل المراد بحصر الحق من علم
المعاني بعض الملكة الخ لان الحق من الملكة وهو المسائل وكذا لو حمل العلم على المسائل وكلمة من
على الصلة وقيل المراد بحصر الحق من علم المعاني بعض المسائل بناء على امكان ان مسائل العلم بعضها
والحق بالبيان هو الخارج المحمول في الابواب المذكورة والبعض الآخر غير خارج لكن يمكن خروجها
في باب آخر ولو حمل العلم على المسائل وكلمة من على الصلة والحق على الغاية وقيل المراد بحصر
الحق بعض الغاية من العلم المعاني لاستقام ايضا وان كان خلاف الظاهر ثم الفرق بين الكل
والكلي في وجوه الكل قد يكون موجودا بخلاف الكلي وقد يتقدم الكل بالاجزاء عليه ولا يتقدم الكلي
بالجزئيات بل المراد بالعكس والكلي يحمل على الجزئيات والكل لا يحمل على الاجزاء وظاهر هذا الكلام
يشعر بوجه الظهور ان ما ذكر في الابواب الثمانية اصول وقوله اشارة الى جواز حمل العلم على الملكة
وبحصر على حصر السبب في السبب كما قيل والظرفية في قوله في ثمانية ابواب مجازية من قبيل تشبيه
الشمول المعنوي بالشمول الظرفي واستعارة الكلمة في الموضوعة للثاني للاول ثم اعلم ان بيان التعريف
من المبادي التصورية وان بيان الانحصار وكذا التنبيه الآتي من المبادي التصديقية وان القضية
المذكورة حملية من قبيل القضية الطبيعية معطوفة على قوله الفن الاول علم المعاني والتأويل الحق من
علم المعاني منحصر في الابواب الثمانية والجهة عقلية وهي الاتحاد في التصور وان علم المعاني من قبيل اعلام
الاجناس لا من قبيل اعلام الاشخاص على ما بيناه في رسالة متعلقة بقول اهل الفن الثاني علم البيان
هو موضوع علم المعاني اللفظ العربي وكذا علم البيان وعلم البديع وغاية الاول الاحتراز عن الخطاء في تأدية
المعنى المراد والثاني الاحتراز عن التعقيد المعنوي والثالث معرفة وجوه التحسين تم هذا من تعليقات

عبد الله الهاشمي عفت الرسالة

هذه